في الاول من حديثه من حديث حميد عن انس انتهى قوله الاحرف استفتاح قوله
أن ان نراي المهدوي بن قوله ما انتظرتم الصلاة اي ملة انتظاركم اياها قوله
ومنها حديث ابن عباس الخ رواه البخاري في باب السمر من كتاب العلم وغيره وقال
السخاوي بعد ان اخرجه بتمامه ولفظه عن ابن عباس قال بت في بيت ميمونة
ليلة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ليعلم كيف صلاته صلى الله عليه
وسلم بالليل فتحدث مع اهله ساعة ثم رقد فلما بقي ثلث الليل الاخر او نصفه
قعد فنظر في السماء فقال ان في خلق السموات والارض حتى قرا هذه
الايات ثم قام فتوضا واستن ثم صلى احدى عشر ركعة ثم اذن بلال بالصبح
فصلى ركعتين ثم خرج فصلى بالناس الصبح اخرجه البخاري في تفسير سورة
العمران والتوحيد بتمامه وفي الادب وارواه مسلم وابو عوانه والضحاوي
وترجم البخاري لهذا الحديث في العلم بالسمر في العلم واورده من طريق الكرعن
سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ بت في بيت خالتي ميمونة وكان صلى الله
عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام
ثم قام ثم قال انام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره وذكر الحديث
فتكلف عنه واحد من الائمة لمطابقته للترجمة غافلين عن كونه كما افاده سخي
اشارة ارادة الما في الرواية التي اوردتها وهو قوله فتحدث مع اهله ساعة
فايدلك روي الطبراني في الدعاء هذا الحديث من وجه اخر وفيه انه صلى الله
عليه وسلم لما دخل منزله قال لميمونة قالت لبيك يا رسول الله قال ما اناك
ابن الخطاب قالت بلى هو هذا قال افلا عشيته ان كان عندك شيء قالت قد
فعلت قال فوطات له قالت نعم فما راسول الله صلى الله عليه وسلم الى فراشه
تحتمل ان يفسر به ما ابهمه في قوله فتحدث مع اهله ساعة في روايتنا ولكن
الظاهر انه انما اراد حصر من ذلك انتهى قوله نام الغليم بضم المعجمة تصغير غلام
وفي بعض نسخ البخاري يا ام الغليم قال الحافظ رجح هو تصحيف لم يثبت بهذه رواية
قوله ومنها حديث عبد الرحمن اورواه الشيخان وتقدم الكلام عليه في كتاب الاسما
الظلمة قوله يكره ان يسمى العشا الاخرة عتمة اي بفتح المهملة والفوقية والميم وهي شدة
قوله للاحاديث الصحيحة المشهورة منها حديث ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم الا انها العشا وهم يعتمون
الا اورواه مسلم وارواه النسائي واراد في رواياته وكان ابن عمر اذا سمعهم يقولون
العتمة صاح وغضب وجا من حديث ابي هريرة مرفوعا نحوه اخرجه
ابن ماجه بسند حسن وجا من حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعا لا يغلبنكم
الاعراب على اسم صلاتكم فانها في كتاب الله العشا وانما سميتها الاعراب على اسم
صلاتكم العتمة من اجل ابلها لحلابها اخرجه ابو يعلى وابو نعيم والبيهقي واخرون
وفي سند الحديث رجل منهم قوله وروينا في صحيح البخاري الخ قال

السخاوي

السخاوي بعد تخريجه هذا حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري والاسماعيلي في
مستخرجه ومن طريقه خرجه البيهقي في السنن لكن قال لا يغلبنكم الاعراب
على اسم صلاتكم فان الاعراب تسميها عتمة وهو بهذا اللفظ عند الطبراني وعند
ابي نعيم في مستخرجه رواه من حديث علي بن عبد العزيز البغوي عن ابي نعيم
شيخ البخاري فيه وقال الا اسماعيلي عقبه انه يدل على انه في صلاة العشا
الاخرة ولدارقطني عن ابن عمراي شيخ ابي معمر عن عبد الوارث بن عبد الصمد عن
ابيه قال البيهقي الا ان الذين رووه عن عبد الصمد على اللفظ الاول
ولذا قال السخاوي وصدق فيما قال فقد رواه عنه الاكثر كذلك فلذلك
كانت روايتهم الراجحة الذي خرج له شيخانا بعني الحافظ كونهما حديثين
احدهما في المغرب والاخر في العشا وكانا جميعا عند عبد الوارث بسند
واحد انتهى قوله لا يغلبنكم بالتحتية وفي نسخة بالفوقية والاعراب
كما تقدم في باب اذكار المساجد سكان البوادي قوله صلاتكم المغرب
بجر المغرب صفة للصلاة وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب باعني
والمعنى لا تتبعوا الاعراب في تسميتهم المغرب عشا لان الله تعالى سماها
مغربا وتسمية الله اولى من تسميتهم والنهي خوف الاشتباه على غيرهم
من المسلمين كذا في تحفة القاري والنهي فيه للتنزيه كما سيأتي في
عقبه في الفصل قوله لحديث لو تعلمون الخ رواه احمد والشيخان والنسائي
وابن خزيمة وغيرهم قوله ولو حبوا اي كان يجبوهم حبوا قوله وانما وقعت
بيانا الخ ومثل ذلك واجب عليه صلى الله عليه وسلم يثاب عليه ثواب الواجب
قوله الثاني انه خوطب بها الخ اي فيكون على طبق حديث حدثوا الناس
بما يفهمون ولذلك انه لو ذكر العشا بلفظها فهم ذلك المخاطب الا ان المراد
بها المغرب اذ هو المسمى بالعشا عندهم فلدفع ذلك عبر بلفظ العتمة عنها
قال المص وقواعد الشرع متظاهرة على احتمالك اخف المفسدتين لدفع
اعظمهما وذكر بعضهم انه يحتمل ان يرد ذلك قبل النهي عنه وقال ابن القيم في الهدي
قال صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم الا وانها العشاء
وانهم يسمونها العتمة وصح عنه انه قال لو تعلمون ما في العتمة الخ وقيل هذا
ناسخ للمنع وقيل بالعكس والصواب خلاف القولين فان العلم بها لما تاخر
متعذر ولا تعارض بين الحديثين فانه لم ينه عن اطلاق اسم العتمة بالكلية
انما نهى عن هجر اسم العشا وهو الاسم الذي سماه الله به في كتابه وغلب عليهم
اسم العتمة فاذا سميت العشا واطلق عليها العتمة احيانا فلا باس وهذا محافظة
منه صلى الله عليه وسلم على الاسما التي سمى الله تعالى بها العبادات فلا يهجر
ويوثر عنها كما فعله المتاخرون في هجرانهم الفاظ النصوص وانثارهم المصطلحي المحادثة
عليها وانشا بسبب ذلك من الفساد ما الله به عليم وهذا كما تحفظ على قدم

Copyrighting University